

منشور إدارة السياسات رقم (2014/11) : صادر الذهب بواسطة الشركات

التاريخ : 14/ ذو القعدة /1435هـ

الموافق: 9/ سبتمبر /2014م

بنك السودان المركزي – الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

منشور إدارة السياسات رقم (11/2014)

معنون إلى كافة المصارف

الموضوع: صادر الذهب بواسطة الشركات

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة تنظيم

التعامل بالنقد لسنة 2013م، وفي إطار مراجعة الضوابط والإجراءات المتعلقة

بعمليات صادر الذهب ، وإستناداً إلى خطاب وزارة المعادن بالرقم :وم/م و/8/16

بتاريخ 31/أغسطس/2014م فقد تقرر الآتي:

عدم تكملة الإجراءات المصرفية لتصدير الذهب لكل الشركات العاملة في مجال تصدير

الذهب، بما في ذلك الشركات العاملة في مجال التعدين ومخلفات التعدين إلا بعد

حصولها على موافقة كتابية مسبقة من بنك السودان المركزي للسماح لها بالتصدير.

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه، مع ضرورة تعميمه على كافة

فروعكم العاملة بالسودان.

ع/ بنك السودان المركزي

منى نصر الدين بشير

منال عطا المولى عباس

إدارة السياسات

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء